

قانون رقم (١١) لسنة ٢٠٠٧

باعتبار يوم تولي الشيخ جاسم بن محمد بن ثاني

الحكم يوماً وطنياً للدولة *

نائب أمير دولة قطر،

نحن تميم بن حمد آل ثاني

بعد الاطلاع على الدستور،

وعلى القانون رقم (٢٠) لسنة ١٩٧١ باعتبار يوم الاستقلال إجازة رسمية،

وإحياءً لذكرى مؤسس دولة قطر الشيخ جاسم بن محمد بن ثاني ، الذي أرسى قواعد

دولة قطر الحديثة،

وعلى مشروع القانون المقدم من مجلس الوزراء،

وبعد أخذ رأي مجلس الشورى،

قررنا القانون الآتي :

مادة (١)

يكون يوم تولي الشيخ جاسم بن محمد بن ثاني ، مؤسس دولة قطر ، الحكم في ١٨ ديسمبر ١٨٧٨ ، يوماً وطنياً للدولة.

مادة (٢)

يكون اليوم الوطني ، من كل عام، عطلة رسمية في الدولة.

مادة (٣)

تستبدل عبارة (اليوم الوطني للدولة) بعبارة (يوم الاستقلال)، أينما وردت في التشريعات المعمول بها.

* الجريدة الرسمية العدد السابع في ١٢ أغسطس / ٢٠٠٧

مادة (٤)

يُلغى القانون رقم (٢٠) لسنة ١٩٧١ المشار إليه.

مادة (٥)

على جميع الجهات المختصة، كل فيما يخصه ، تنفيذ هذا القانون. ويعمل به من تاريخ صدوره. وينشر في الجريدة الرسمية.

تميم بن حمد آل ثاني
نائب أمير دولة قطر

صدر في الديوان الأميري بتاريخ : ١٤٢٨/٦/٦هـ

الموافق : ٢٠٠٧/٦/٢١م